14846 - وأخبرنا أبو القاسم مجالد بن عبد ا بن مجالد البجلي بالكوفة نا مسلم بن محمد بن أحمد بن مسلم التميمي نا الحضرمي نا سعيد بن عمرو الأشعثي أنا عبثر بن القاسم عن مطرف عن عامر هو الشعبي Y في الرجل يجعل امرأته عليه حراما قال يقولون إن عليا Bه جعلها ثلاثا قال عامر ما قال Bه هذا إنما قال لا أحلها ولا أحرمها وروينا فيما مضى عن علي أعلم وا ضعيفة رواية أنها إلا نوى إذا ثلاث أنها Bه